

وسنة أخرى!

هل في فلسطين

جهاد مشروع؟!

الحمد لله، وأشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، صلى الله عليه وعلى آله وسلم.

فإن العبد الفقير كان قد كتب مقالة، بعنوان: «هل في فلسطين جهاد مشروع؟»، بينَت فيها من الحجج والبراهين ما يكفي للقطع بأنَّ الجهاد هناك ليس بمشروع، وأيَّدَتْ ذلك بما تيسر من أقوال العلماء الأكابر، وكلَّ هذا كان ردًّا على بعض الإخوة، الذين رأوا أنَّ الجهاد هناك مشروع وصحيح.

ولما نُشرت المقالة؛ ووصلت إلى الأخ المومي إليه؛ سارع بعض أصحابه بنقل كلام آخر للعلماء بشرعية الجهاد في فلسطين، وأنَّ جهاد الدفع لا تشترط له القدرة؛ وأيَّدَهُم الأخ المومي إليه.

والمؤسف هنا أمران:

الأمر الأول: أنَّ المومي إليه لم يرد على مقالتي ردًّا علمياً، بل سارع بنقل أقوال الرجال.

وهذا يخالف أصلًا مستقرًا لدى أهل العلم، وهو أنَّ الحجة تقابل بمثلها، لا بمجرد أقوال الرجال، فمن تبيَّنَتْ له الحجة الشرعية الصحيحة؛ لم يَحِلَّ له أن يتركها لقول أحد من الناس، وهذه قضية لا تحتاج إلى تقرير، بل هي معلومة بالضرورة، وخصوصًا لدينا -عشَرَ أهلَ السنة-.

الأمر الثاني: أنَّ عامة ما نقلوه إما خارج عن محل النزاع، وإما خطأً واضح من قائله، لا يجوز أن يُتَابَعَ عليه، وإما أن يكون له كلام آخر مخالف، مما نقلْتُه أنا في مقالتي.

ولنَتَعَرَّضَ لِلنَّوْلِ التَّيْ أُورَدُوهَا، ونَبَيِّنَ مَا فِيهَا.

## \* النقل عن الإمام ابن باز رحمه الله:

قال رحمه الله: «لقد ثبت لدينا بشهادة العدول الثقات: أن الانتفاضة الفلسطينية والقائمين بها من خواص المسلمين هناك، وأن جهادهم إسلامي؛ لأنهم مظلومون من اليهود، ولأن الواجب عليهم الدفاع عن دينهم وأنفسهم وأهليهم وأولادهم، وإخراج عدوهم من أرضهم بكل ما استطاعوا من قوة، وقد أخبرنا الثقات الذين خالطوهم في جهادهم، وشاركواهم في ذلك، عن حماسهم الإسلامي، وحرصهم على تطبيق الشريعة الإسلامية فيما بينهم، فالواجب على الدول الإسلامية وعلى بقية المسلمين تأييدهم ودعمهم؛ ليتخلصوا من عدوهم، وليرجعوا إلى بلادهم» اهـ المراد <sup>(١)</sup>.

قلت: وهذا الكلام يقابل كلام آخر، نقلته في مقالتي المذكور سلفاً.

قال رحمه الله: «أرى أنه لا يمكن الوصول إلى حل لتلك القضية، إلا باعتبار القضية إسلامية، وبالتالي تكافف بين المسلمين لإنقاذهما، وجihad اليهود جهاداً إسلامياً، حتى تعود الأرض إلى أهلها» اهـ <sup>(٢)</sup>.

قلت: فمجموع كلامه رحمه الله يدل على أن أصل الجهاد في فلسطين جهاد شرعي، وحتى يؤتي ثمرته: لا بد أن يتكافف فيه المسلمون، ويدعموا إخواننا هناك بما يقدرون عليه.

والسؤال الآن: ماذا لو كان الواقع خلاف ما ذكره الشيخ؟!

كلنا يعلم أن دعم القضية الفلسطينية ليس له أثر يُذكر، فهل يتناول كلام الشيخ هذا الواقع، ويصح تنزييه عليه؟!

لا بد من فهم الكلام في سياقه الواضح، وتنزييه على الصورة التي يتناولها، وأما تنزييه على صورة لم يتناولها؛ فهذا خطأ واضح.

وستنزل مع المخالف، ونقول: إن الشيخ ابن باز رحمه الله يقرُّ ما تفعله «حماس» وغيرها، ويرى أن هذا من الجهاد الشرعي الصحيح.

فكان ماذا؟!

قول عالم، يُحتج له، ولا يُحتج به.

(١) مجلة الدعوة الصادرة في ٩/٨/١٤٠٩ هـ. (مجموع فتاوى ومقالات الشيخ ابن باز: ٤ / ٢٩٥).

(٢) مجموع فتاوى ومقالات متنوعة، لابن باز (١ / ٢٧٧).

## \* النقل عن الإمام ابن عثيمين رحمه الله:

قال رحمه الله: «نحن -حسب ما سمعنا- أن اليهود قَتَلَتِ الفلسطينيين، وسامتهم سوء العذاب، بعد ما يسمونه بالانتفاضة، والله أعلم هل هي حقيقة واقعة، أو أنه قد غُرّر بالفلسطينيين ليتحرّكوا هذه الحركة فيقضي عليهم اليهود؟ الله أعلم؛ لكن على كل حال؛ الذي يليق بنا: أن نعِين هؤلاء على ما هم فيه من المحن والأذى بكل حال، وحسب ما سمعت أن هؤلاء الفلسطينيين الذين في الأرض المحتلة رجعوا إلى الله عَزَّلَهُ، وصار فيهم شباب متيقظ كما هو -الحمد لله- موجود في كثير من البلاد، وأنهم تحركوا هذه الحركة حركة إسلامية لا قومية، وإنما إسلامية ي يريدون أن يتخلصوا من اليهود الذين يحتلون المسجد الأقصى، ومعلوم أنه إذا كانت الحركة حركة إسلامية لإنقاذ البلاد من الكفر، فهو جهاد في سبيل الله، والجهاد في سبيل الله من وظائف المسلمين، ومن مهام المسلمين، ولكن لا بد من طريق طويل بالنسبة للفلسطينيين؛ لأنهم عَزَّلَهُ، ولا يمكنهم حمل السلاح بواسطة السيطرة القومية من جانب اليهود عليهم، فالمسألة تحتاج إلى ما يسمونه بالتضحيات، وإلى طول نفس ومدة حتى يأتي الله تعالى بالنصر» اهـ<sup>(١)</sup>.

قلت: هذا الكلام محمول على أن الشيخ رحمه الله يرى أن أصل الجهاد في فلسطين جهاد دفع، وجهاد في سبيل الله، وليس هذا موطن للنزاع -كما ذكرته في مقالتي السابق-. ويتعيّن هذا الحمل عندما نُطَلِّعُ على الكلام الآخر للشيخ، الذي نقلته في مقالتي: سُئلَ رحمه الله: «بالنسبة لجهاد الدفع قلنا: إنه يتوجّب في جميع الأحوال، حتى ولو كان الإنسان يعني ما يستطيع أنه يجاهد، كما يفعل الآن بالحجارة».

فأجاب: لا، هو تعرف أنه حتى جهاد الدفع دفع عن النفس واجب بأي وسيلة؛ لكن مسألة الفلسطينيين هذه تحتاج إلى نظر بعيد وعمق؛ لأن اليهود إذا قُتِلُوا منهم واحد؛ كم يقتلون؟ نعم؟

السائل: عشرة.

الشيخ: يعني يقتلون عشرة، ويفسدون أكثر؛ فلهذا لا بد من الحكمة في هذه الأمور» اهـ<sup>(٢)</sup>.

(١) فتاوى الحرم المكيي -١٤٠٨- الشريط ١٣ الوجه ب.

(٢) صحيح مسلم، كتاب الجهاد والسير والإماراة- الشريط ٩ الوجه ب.

وقال رَحْمَةُ اللَّهِ -أيضاً-: «يجب على المسلمين الجهاد؛ حتى تكون كلمة الله هي العليا، ويكون الدين كله لله؛ لكن الآن ليس بأيدي المسلمين، ولا يستطيعون جهاد الكفار، حتى ولا جهاد مدافعة في الواقع» اهـ<sup>(١)</sup>.

قلت: فهذا نص محكم من الشيخ رَحْمَةُ اللَّهِ، لا يحتمل تأويلاً، فلا بد أن تَرُدَ إِلَيْهِ الكلام الآخر الذي نقله المخالف، ولو كان المخالف قد اطلع على الكلام الذي نقلته؛ فلا معنى لإيراد ما أورده من الكلام الآخر.

ومع التنزُّل: فسنقول إن الشيخ رَحْمَةُ اللَّهِ يرى مشروعية الجهاد في فلسطين. فكان ماذا؟!

قول عالم، يُحتج له، ولا يُحتج به.

### \* النقل عن العلامة صالح اللحيدان رَحْمَةُ اللَّهِ:

قال رَحْمَةُ اللَّهِ: «أما في دفع العدو الصائل المهاجم؛ فينبغي أن يتم دفعه ودفعه، حتى ولو اشترك في الدفاع النصارى المقيمون الذين هم من أهل البلد؛ لأن الدفاع عن البلد إذا قام به من ينفع في الدفاع، أو ينفع، يُتَفَعَّبُ بمشاركته، ويُتَضَرَّرُ بفقدِه، فينبغي أن تتضافر الجهود على دفع العدو، فنسأله أن يدفع هذا العدو الصائل بمصداقية عاجلة» اهـ<sup>(٢)</sup>.

وقال -أيضاً-: «جهاد الدفع أن يُهَاجِمَ على الناس في بلدِهم، يأْتِي عدو كافر يهاجم على الناس، فهذا هو جهاد الدفع، ويجب على كل قادر على الدفاع أن يدافع عن البلد» اهـ<sup>(٣)</sup>.

قلت: وكلامه رَحْمَةُ اللَّهِ واضح في حال هجوم العدو على بلد الإسلام، ففي أثناء الهجوم والقتال يُدفع العدو بحسب الإمكان، وهذا ليس موطننا للنزاع، وإنما هو في حال تمكُّن العدو من البلد، واستحواده عليها، بحيث يصير المسلمين قِلَّةً مستضعفة لا شوكة لهم؛ فهل يتنزل كلام الشيخ على هذه الصورة؟! الجواب واضح.

ومع التنزُّل -أيضاً-: فسنقول إن الشيخ رَحْمَةُ اللَّهِ يرى مشروعية الجهاد في فلسطين.

(١) «لقاءات الباب المفتوح» (٣٣/١٦).

(٢) مقطع على اليوتيوب، على هذا الرابط: <https://www.youtube.com/watch?v=3R4PSGSwdNg>

(٣) مقطع على اليوتيوب، على هذا الرابط: <https://www.youtube.com/watch?v=b5psHLnPNbY>

فكان ماذا؟!

قول عالم، يُحتج له، لا يُحتج به.

**\* النقل عن العلامة سليمان الرحيلي - حفظه الله -:**

قال رَحْمَةُ اللَّهِ: «مَا يُدَارُ فِي السَّاحَةِ فِي هَذِهِ الْأَيَّامِ مِنْ أَنَّ الْقَتَالَ فِي فَلَسْطِينٍ - فَكَمَا أَسْرَهَا، وَكَبَ اللَّهُ عَدُوَّهَا، وَدَمَرَهُ بِسَلَاحِهِ، وَفَرَّجَ عَنْ أَهْلِهَا، وَحَفَظَ أَقْصَانَهَا وَأَقْصَاصَهَا، وَحَفَظَ أَهْلَهَا وَأَهْلِيَّنَا -، أَنَّ الْقَتَالَ فِي فَلَسْطِينٍ هَذِهِ الْأَيَّامِ قَتَالُ دَفْعٍ وَجَهَادٍ دَفْعٍ، وَجَهَادُ الدَّفْعِ لَا تُشَرِّطُ لَهُ الشُّرُوطُ، وَيَكُونُ فَرْضُ عَيْنِ عَلَى الْأُمَّةِ، وَأَنَّهُ يَجُبُ عَلَى كُلِّ قَادِرٍ مِّنْ شَبَابِ الْأُمَّةِ أَنْ يَذْهَبَ إِلَى فَلَسْطِينٍ لِيَقْاتِلَ هُنَاكَ، وَإِنْ لَمْ يَفْعَلْ فَهُوَ آثِمٌ مُفْرِّطٌ؛ وَهَذَا القَوْلُ غُلْطٌ، وَمَجَانِبٌ لِلصَّوَابِ مِنْ جَهَاتِهِ».

أما الجهة الأولى: فقولهم: «إنَّ جَهَادَ الدَّفْعِ لَا تُشَرِّطُ لَهُ الشُّرُوطُ»، لا شَكَّ أَنَّ جَهَادَ الدَّفْعِ لَا تُشَرِّطُ لَهُ الشُّرُوطَ الَّتِي لَا يُمْكِنُ تَحْقِيقُهَا فِي جَهَادِ الدَّفْعِ، أَمَّا رَأْيُهُمْ وَلِيَ الْأَمْرِ فَإِنَّهَا شَرْطٌ فِي الْجَهَادِ كُلِّهِ - جَهَادُ الْطَّلْبِ وَجَهَادُ الدَّفْعِ -، وَلَا يُسْتَشْنَى مِنْ ذَلِكَ عِنْدَ الْفَقَهَاءِ إِلَّا حَالَةً وَاحِدَةً: إِذَا دَاهَمَ الْعُدُوَّ طَرْفًا مِّنْ أَطْرَافِ الْبَلَادِ، وَخَافَ النَّاسُ هُنَاكَ إِنْ انتَظَرُوا رَأْيَ وَلِيَ الْأَمْرِ أَنْ يَدْهُمُهُمُ الْعُدُوَّ وَأَنْ يَسْتَوْلِيَ الْعُدُوُّ عَلَى مَحْلِهِمْ وَأَنْ يَسْتَأْصِلُهُمْ، فَهُنَّا نَصَّ الْفَقَهَاءِ عَلَى أَنَّهُمْ يَدْفَعُونَ عَنْ أَنفُسِهِمْ.

بل إنَّي أَذْكُرُ لَكُمْ شَيْئًا عَجِيْبًا: إِنَّ الْإِمَامَ أَحْمَدَ - رَحْمَةُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ - لَمَّا ذُكِرْتْ لَهُ هَذِهِ الصُّورَةِ الْمُسْتَشْنَاةِ: هَلْ يَجُوزُ لِأَهْلِ الثَّغْرِ هُؤُلَاءِ أَنْ يَدْفَعُوا عَنْ أَنفُسِهِمْ بِدُونِ رَأْيٍ وَلِيَ الْأَمْرِ؟ قَالَ: أَرْجُو، وَلَمْ يَقُلْ: يَجُوزُ، أَوْ نَحْوُ ذَلِكَ، وَذَلِكَ لِأَنَّ النُّصُوصَ الْشَّرِعِيَّةَ دَالَّةٌ عَلَى أَنَّ الْجَهَادَ إِنَّمَا يَكُونُ تَحْتَ رَأْيِ وَلِيَ الْأَمْرِ، وَلَمَّا كَانَتْ هَذِهِ الْحَالَةُ مُسْتَشْنَاةً لِلضَّرُورَةِ، قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدَ رَحْمَةُ اللَّهِ: «أَرْجُو»، أَرْجُو أَنْ يَجُوزُ هَذَا، وَلَمْ يَجْزِمْ لِمَكَانَةِ النُّصُوصِ الْعَامَّةِ فِي مَثَلِ هَذَا الْأَمْرِ.

فَإِذَا كَانَ يُمْكِنُ الرَّجُوعُ إِلَى وَلِيَ الْأَمْرِ فِي أَيِّ جَهَادٍ، فَإِنَّهُ لَا يَجُوزُ تَخْطِيَّهُ، وَلَا يَجُوزُ تَرْكُ رَأْيِهِ» اهـ<sup>(١)</sup>.

(١) مقطع على اليوتيوب، على هذا الرابط: [https://www.youtube.com/watch?v=11nP2KmYp\\_Q](https://www.youtube.com/watch?v=11nP2KmYp_Q)

قلت: قوله: «لا شك أن جهاد الدفع لا تُشترط له الشروط التي لا يمكن تحقّقها في جهاد الدفع» إن أراد به عدم اشتراط القدرة والاستطاعة؛ فهذا خطأ من الشيخ -حفظه الله-، لا يُتابع عليه، وقد ذكرتُ في مقالٍ سابقٍ من الأدلة وكلام أهل العلم ما يكفي في تقرير المسألة.

وأما اشتراط إذن ولِي الأمر؛ فهذا قد يكون حجة على المخالف، من جهة أن ما تفعله «حماس» وغيرها ليس بإذن ولِي أمرهم، الذي هو -من الناحية الرسمية- الرئيس محمود عباس، والعبرة في ثبوت الإمامة كما قال الإمام أحمد رَحْمَةُ اللَّهِ: «حتى صار خليفة، وُسُمِّيَ أمير المؤمنين»، فالمفروض أن جميع الفصائل الفلسطينية تَنْصُو تحت إمرة الرئيس محمود عباس.

وبكل حال، لو كان في كلامي هذا مخالفة للواقع هناك؛ فلا بأس، ونحن باقون على موطن النزاع بيننا.

هذا هو جميع ما أورده المخالف من نقول عن أهل العلم، وقد عرفت ما فيها.  
ولو كان المخالف يريد إثبات أن المسألة خلافية اجتهادية؛ فمتى كان الخلاف نِدًا للأدلة والبراهين؟!

إن أهل العلم لو اختلفوا في مسألة؛ فليس قول بعضهم حجة على بعض، ووجب الرجوع إلى الأدلة التي تؤيد أحد الأقوال، ولا يجوز الاحتجاج بمجرد الخلاف بين العلماء.

وأذكُر إخواني بمسألة الانتخابات، والعمل السياسي المعاصر؛ أَسْنَنا نعلم جميعاً أن الأكابر من أهل العلم قد أفتوا بجواز المشاركة؟ ومع هذا؛ فقد أجمعنا على عدم الأخذ بقولهم، وقلنا: أرادوا بكلامهم صورة لا تتحقق في الواقع، فلا يجوز تنزيل كلامهم على الموجود في الواقع.

فكذلك الأمر في مسألتنا، وموطن النزاع واضح وصريح: جهاد الدفع مشروط بالقدرة والاستطاعة، ولا بد من التفريق بين حال هجوم العدو، وحال تمكُّنه من البلد، ولا بد من مراعاة المصالح والمفاسد، فالمفاسد التي تلحق بالعدو من جرَأَة تلك الهجمات التي تقوم بها الفصائل الفلسطينية: لا يمكن مقارنتها بالمفاسد التي تحصل لل المسلمين المستضعفين.

فالأدلة والقواعد الشرعية تقطع بعدم مشروعية الجهاد في فلسطين، والخلاف في ذلك -إن وُجد- خلاف غير سائغ، ومعلوم أن الخلاف غير السائغ هو ما كان فيه خلاف للدليل المحكم الذي لا يقبل التأويل، وكل من اطلع على أدلة مسألتنا، وكان عاقلاً منصفاً؛ فإنه لا يسعه إلا الإقرار بقولنا.

فالواجب على جميع إخواننا أن يتلزموا بهذه القواعد الشرعية، ويتجرّدوا للدليل والحجّة، ويتجنبوا مواطن الفتنة والشقاق.

نُسأّل الله أن يهدينا جميعاً لما اختلف فيه من الحق بإذنه، ويثبتنا على الحق حتى نلقاه، ويجنّبنا الفتنة ما ظهر منها وما بطن.

وصلى الله وسلم على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين.

كتبه

أبو حازم الظاهري السلفي

السبت / ٢٢ رجب / ١٤٤٥